الاختصار ولان ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب ونفصل
نوع هذه الالفاظ المخيلة الدالة على المعاني المقصودة
على وجه مخصوص ارجوزه اي منظومة من بحر الرجز صغيرة
لحجم ابياتها اربعة واربعون ومائة بيت ففيه ترغيب في
تعاطيها واكده بقوله لقبتها اي جعلت لها جوهرة علم
التوحيد لقبا والجوهر اللؤلؤ وكل نفيس وتلقيبها بما ذكر لفظا
بعد الاسم المسمى فانه قال قد هذبتها اي خلصتها من الحشو
والتطويل مع تحقيق معانيها ولا يبقى بعد التهذيب والتصفية
الا الخالص كالجوهر والمعدن وخصص التوحيد بوضع الجوهرة
فيه دون غيره من بقية العلوم لانه اشرفها اذ به يتوصل الى
معرفة الله سبحانه ومعرفة صفاته وتحقيق توحيده
وتنزيهه وشرف العلم بشرف معلومه والله ارجو اي حصول
القبول والرجاء فاتعلق القلب بمرغوب في حصوله
في المستقبل مع الاخذ في اسباب الحصول والقبول للشي
الرضى به مع ترك الاعتراض على فاعله وقيل الاثابة على
العمل الصحيح نافعا حال من الاسم الكريم والنفع ضد الضر
يطلق على ما يحصل به رفق ومعونة وضمير بها للارجوزة
او الجوهرة وقوله مريدا منصوب بنافعا وقوله في الثواب
متعلق بطامعا الواقع صفة لمريدا اي راجيا الثواب
وهو مقدار من الجزاء يعلمه الله تفضلا واعطاه لمن شاء من
عباده في نظير اعمالهم الحسنة بمحض اختياره من غير ايجاب
عليه ولا وجوب كما ان التصريح به في قوله المتن فان تشبا
يبعض الفضل والمعنى لا ارجو الا حصول القبول مني للجوهرة

اول

حديث
ما اقل حياء من يطمع ان في جنته بغير عمل
كيف اجود برحمتي على من يخل بطاعتي

او الارجوزة الا الله تعالى حال كونه نافعا بها مريدا لتحصيل
ما يحتاج اليه منها طامعا في الثواب منه تعالى لذلك
التحصيل لا لرياء ولا غيره فكل من كلف من التكليف والتكليف
الزام ما فيه كلفة والمكلف هو البالغ العاقل الذي بلغته
بلغته الدعوة فمن لم تبلغه الدعوة لا يجب عليه ما ذكر
على الاصح ولا يعذب ويدخل الجنة لقوله تعالى وما كنا
معذبين حتى نبعث رسولا فان الحافظ في الاصابة ورد
من عدة طرق في حق الشيخ الهرم ومن مات في الفترة ومن
ولد اكمه اعمى اصم ومن ولد مجنونا ومن طرأ عليه الجنون
قبل ان يبلغ ونحو ذلك ان كلا منهم يدلي بحجة ويقول لو
عقلت او ذكرت لامنت فترفع لهم نارا ويقال ادخلوها
فمن دخلها كانت عليه بردا وسلاما ومن امتنع ادخلها
كرها انتهى والمراد بالاكمه الذي لا يدري اين يتوجه وهو
الاحمق والمعتوه المصرح به في الحديث والله اعلم
وقوله شرعا منصوب بنزع الخافض اي بالشرع متعلق
بوجبا عليه لكنه قدمه لافادة الحصر والمعنى لا يجب على
المكلف ان يعرف اي معرفة ما قد وجبا لله عقلا الا بالشرع اذ
قبله لا حكم اصلا لا اصليا ولا فرعيا كما هو المنقول عن الاشا
عرة وجمع من غيرهم والمراد ان يعرف الواجب لله تعالى وما عطف
عليه في قوله والجائز في حقه سبحانه كذلك والممتنعا
عليه سبحانه كذلك ولو بدليل جملي يخرج المكلف به من التقليد
الى التحقيق لقوله تعالى فاعلم انه لا اله الا الله وحديث
امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وللاجماع

Copyright © King Saud University